

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ٢٠٢٢ / ٧ / ٢

٢٠٢٣-٢٤

قرار رقم ١١٢٣ المؤرخ في

يتضمن تأهيل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادات الليسانس و الماستر
عنوان السنة الجامعية 2022-2023

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم ٥٩-٥٩ المؤرخ في ١٨ ذي الحجة عام ١٤١٩ الموافق ٤ أبريل سنة ١٩٩٩ المتضمن القانون التوجيبي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم ٢٨١-٢١ المؤرخ في ٢٦ ذي القعدة عام ١٤٤٢ الموافق ٧ يوليو سنة ٢٠٢١ والمتضمن تعين أعضاء الحكومة، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٠٠٨-٠٠١ المؤرخ في ٢ جمادى الأولى عام ١٤٢٢ الموافق ٢٣ يوليو سنة ٢٠٠١ الذي يحدد صلاحيات الهيئات الجهوية والندوة الوطنية للجامعات وتشكيلها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٠٣-٢٧٩ المؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٤٢٤ الموافق ٢٣ غشت سنة ٢٠٠٣ الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٥٥-٢٩٩ المؤرخ في ١١ رجب عام ١٤٢٦ الموافق ١٦ غشت سنة ٢٠٠٥ الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ١٣-٧٧ المؤرخ في ١٨ ربيع الأول عام ١٤٣٤ الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠١٣ الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٢٢-٢٠٨ المؤرخ في ٥ ذي القعدة عام ١٤٤٣ الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٢٢ الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبمقتضى القرار رقم ٧١٢ المؤرخ في ٠٣ نوفمبر ٢٠١١ والمتضمن كيفيات التقييم والتدريج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر،
- وبمقتضى القرار رقم ٦٠٥ المؤرخ في ٣٠ ماي ٢٠٢٢ يحدد مدونة ميادين التكوين للحصول على شهادات التعليم العالي ،
- وبمقتضى القرار رقم ٧٥ المؤرخ في ٢٦ مارس ٢٠١٢ والمتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلاتها وتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى القرار رقم ١٦٧ المؤرخ في ١٣ أبريل ٢٠١٥ والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل وتشكيلاتها وصلاحياتها وسيرها،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم و تكنولوجيا" المؤرخ في ٢٦ ماي ٢٠٢٢،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم المادة" المؤرخ في ٢٦ ماي ٢٠٢٢،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "رياضيات وإعلام الآلي" المؤرخ في ٢٦ ماي ٢٠٢٢،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الطبيعة و الحياة" المؤرخ في ٢٨ و ٣١ ماي ٢٠٢٢،

- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم الأرض والكون" المؤرخ في 28 ماي 2022،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية" المؤرخ في 11 جوان 2022،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "آداب ولغات أجنبية" المؤرخ في 24 ماي 2022،
- وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "هندسة معمارية، عمران ومهن المدينة" المؤرخ في 28 ماي 2022،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تؤهل مؤسسات التعليم العالي لضمان التكوين لنيل شهادات الليسانس والماستر بعنوان السنة الجامعية 2022-2023، طبقاً للملحق المرقم من 01 إلى 52 و المرفقة بهذا القرار.

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدراء مؤسسات التعليم العالي كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: ٢٠٢٢ـ١٤٢٣

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د عبد الباقى بن زيان

